

ماذا أفعل إذا لم أجد الدائن لأرجع إليه أموال الدين ؟

السؤال :

رجل يطلبنا مال ونحن تغافلنا عن إعطائه إياه

فإذا لم نستطيع إيجاداه ماذا نفعل ؟

الجواب :

بعد بذل الجهد و اليأس من العثور عليه أو على ورثته يكتسب المال حكم مجهول المالك فيلزم دفعه إلى الحاكم الشرعي (مرجع التقليد) أو أحد وكلائه أو استئذان احدهما في صرفه على الفقراء في الفرض المذكور.